مقابلة الخاطب مخطوبته في الأماكن العامة

مثل هذه اللقاءات ينهى عنها سدا للذريعة، فالمقبول شرعا وعرفا أن يجلس الخطيبان في جلسة عائلية أمام أعين الأهل جميعا، وأما غير ذلك فلا، على أن بعض المعاصرين منع هذه الجلسة العائلية أيضا، وأباحها مرة أو مرتين أو ثلاث مرار فقط.

ويقول الشيخ عبد الله بن جبرين:

المخطوبة امرأة أجنبية والحديث معها هو حديث مع امرأة أجنبية فيجب أن يكون بالمعروف وفي حدود الحاجة كالاتفاق على أمور معينة لما بعد الزواج ويراعى في ذلك:

1- أن يكون بموافقة وليها وعدم ممانعته للزواج.

2- أن لا يكون في الحديث ما يثير الشهوة أو يوقع في الفتنة.

3- أن لا يجد طريقاً آخر يبلغها عبره بما يريده كأخته أو أخيها أو رسالة.

4- أن لا يزيد عن الحاجة.